

كراسة شــروط ومواصفات المناطق الصناعية





تطوير المناطق الصناعية

الصفحة	المحتويات	D
7	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل	ĺ
	المستندات المطلوبة.	
V	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	Ų
Λ	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة	ج
	الأولي	
ŀ	مقدمة	I
Ш	وصف العقار	۲
۱۳	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	۳
18	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
18	۳/۳ لغة العطاء	
18	۳/۳ مكان تقديم العطاءات	
18	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
18	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
18	٣/٦ تقديم العطاء	
10	۳/۷ كتابة الأسعار	
IΠ	۳/۸ مدة سریان العطاء	
IΠ	۳/۹ الضمان	
IП	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
IV	۱۱/۳ مستندات العطاء	
I۸	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
PI	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
PI	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
PI	٣/٤ معاينة العقار	
۲.	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	0
۲I	١/٥ إلغاء وتعديل الشروط والمواصفات	
۲I	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
۲I	0/۳ سحب العطاء	



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

الصفحة	المحتويات	ص
ы	0/٤ تعديل العطاء	
ы	0/0 حضور جلسة فتح المظاريف	
44	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
۲۳	١/١ الترسية والتعاقد	
۲۳	٦/٢ تسليم الموقع	
۲0	الاشتراطات الخاصة	٧
רץ	۱/۷ مدة العقد	
רץ	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
רץ	٧/٣ أعمال التطوير المطلوبة من المستثمر	
۲۸	٧/٤ أراضي الخدمات العامة	
۲۸	٧/٥ الالتزام بالمواصفات الفنية	
РЧ	٧/٦ الالتزام بالمخططات المعتمدة من الأمانة والبلدية	
РЧ	٧/٧ تمديد شبكة الصرف الصحب	
РЧ	۷/۸ تمدید شبکة المیاه	
۳.	٧/٩ الإيجار ومقابل التشغيل والصيانة	
۳.	۷/۱۰ الدراسة الفنية	
۳۲	۷/۱۱ دراسة الجدوب الاقتصادية	
μμ	٧/١٢ خطة التشغيل والصيانة	
μμ	٧/١٣ دراسة تقييم الأثر البيئي لإنشاء المنطقة الصناعية	
۳٤	الاشتراطات العامة	٨
۳٥	١/٨ توصيل الخدمات للموقع	
۳٥	۸/۲ البرنامج الزمني للتنفيذ	
۳٥	٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات	
	ذات العلاقة	
۳٥	٨/٤ تنفيذ الأعمال	



٣0

٨/٥ مسئولية الإشراف علم التنفيذ لدم المستثمر

كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

الصفحة	المحتويات	Р
٣٧	٨/٦ حق البلدية في الإشراف	
۳۷	٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
۳۷	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
۳۷	٩/٨ توفير الخدمات للمستفيدين	
٣Λ	۸/۱۰ التنازل عن العقد	
٣Λ	٨/١١ الحق في التأجير والإدارة	
٣Λ	۸/۱۲ موعد سداد الأجرة السنوية	
٣Λ	٨/١٣ متطلبات السلامة والأمن	
۳q	٨/١٤ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
۳q	٥١/٨ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
۳q	١٦/٨ أحكام عامة	
٤٠	الاشتراطات الفنية	q
٤١	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٤١	٩/٢ أسس وضوابط ومعايير تصميم المنطقة الصناعية	
13	٩/٣ اشتراطات البناء	
43	٩/٤ المناطق الخضراء والمفتوحة بالمنطقة الصناعية	
43	٩/٥ شبكة الطرق في المنطقة الصناعية	
43	٩/٦ تصميم شبكات إنارة الطرق	
٤٣	٩/٧ معايير وأسس تصميم مواقف انتظار السيارات	
03	۹/۸ مواقف التحميل والتفريغ	
03	٩/٩ أسس تصميم شبكة المياه ومقاومة الحريق	
۲3	٩/١٠ شبكة تصريف الأمطار	
٤٦	٩/١١ شبكة الصرف الصحي	
٤٦	۱۲/۹شبکة الاتصالات	



المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

۸٤	٩/١٣ شبكة توزيع الكهرباء	
P3	٩/١٤ الأمن والسلامة بالمنطقة الصناعية	
01	جداول الكميات	1.
	كراسة شروط ومواصفات	
	تطوير المناطق الصناعية	
المفدة	المحتملا	ഹ

الصفحة	المحتويات	ď
٥٨	المرفقات	П
PO	١/١١ نموذج العطاء	
٦٠	١١/٢ الرسم الكروكي للموقع	
ור	۱۱/۳ نموذج تسليم العقار	
7٢	١١/٤ إقرار المستثمر	
٦٣	١١/٥ نموذج العقد	



ا-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

عـلم المسـتثمر قبـل إغـلاق الظـرف أن يقـوم بمراجعـة نهائيـة للتأكـد مـن تقديم كـل المسـتندات والـوثـائق المطلوبـة وأنهـا مختومـة بخاتمـه وذلـك بوضع علامـة (✓) أمـام كـل مسـتند إن كـان مرفقـاً ومختومـا إذا كـان ذلـك مطلوبا.

١-الظرف الفني:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل	
تسویا.	عرعق.	توکیل رسمی موثـق (اِذا قـام بـالتوقیع		
		عــلم العطــاء ومرفقاتــه شــخص غــير	'	
		مقدم العطاء)		
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلهــا		
		الذي وقع علم العطاء لديـه الصلاحية	۲	
		للتوقيع		
		صــورة ســارية المفعــول مــن الســجل	μ	
		التجاري	r	
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان	٤	
		المستثمر غير سعودي	۲	
		صورة رخصة تطوير المناطق الصناعية.	0	
		صـور شـهادات الخـبرة الخاصـة بتطـوير	1	
		المناطق الصناعية	'	
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	V	
		البرنـــامج الزمنـــي لإنشـــاء المنطقـــة	Δ.	
		الصناعية	ı ^	
		آخر میزانیتین معتمدتین	P	
		مخططات المنطقة الصناعية	ŀ	



٢- الظرف المالي:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	I
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى	۲
		مؤسسة النقد العربي السعودي	



ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشــروع: هو المنطقة الصناعية المراد تطويرها من المســتثمر

بالموقع المحدد..

المستثمر: هــو شركــة أو مؤسســة تتــولى تطــوير المنــاطق

مقدم الصناعية.

العطاء: يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً

لدخول المزايدة.

العقار : هو أرض تـحدد البلدية موقعها، والتي يقام عليها المنطقة الصناعية (الورش).

المناطق الصناعية: هي عبارة عن مناطق مخصصة للورش الصناعية، وتم اختيار موقعها بناء على دراسات اقتصادية وعمرانية واجتماعية وبيئية.

المنافسة: هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.

الكراسة: كراسة الشروط والمواصفات.



ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

التاريخ	كيفية تحديد التــــاريخ	البيـــــان
۲۰۲۰/۰۷/۲۰	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
PI\·1\04·40	كما هو محدد في الإعلان	آخر میعاد لتقدیم
		العطاءات
۲۰/۱۰/۵۲۰۲۵	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خــلال خمســة عشر ـ يومــاً مــن	تاريخ توقيع العقد لمن
	تاريخ إشعار البلدية للمستثمر	ترسو عليه المزايدة
	بمراجعتهـــا، فـــإن لم يراجـــع	
	يرســل لـــه إشــعار نهـــائي،	
	ويعطي مهلة إضافية خمسة	
	عشر يوماً .	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	مــن تــاريخ تســليم العقــار	بداية سريان مدة العقد
	بموجب محضر۔ تسلیم موقع	
	عـن البلديــة والمســتثمر ، وإذا	
	لم يتم توقيع المستثمر على	
	محضر_ تســليم العقــار يـــتم	
	إشعاره خطياً وتحسب بدايــة	
	سريان مدة العقد من تاريخ	
	الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي





المملكـــــة العربيـــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

١. مقدمة



ترغب بلدية شقراء في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختـوم بـين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لتطوير منطقـة صناعية وفـق التفاصـيل المبينـــة في كراســـة الشرـــوط والمواصــفات المرفقــة ، والتـــي توضــح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيــب البلديــة بالمســتثمرين القــراءة المتأنيــة والدقيقــة للكراسـة للتعــرف عــلم الاشــتراطات والمواصـفات الفنيــة ، والجوانــب القانونيـة للعقـد ، والتزامــات المســتثمر ، بمــا يمكنــه مــن تقــديم عطــاء مــدروس يتــيح لـــه الفــوز بالفرصــة الاســتثمارية المتاحـــة ، ويحقــق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الصراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

إدارة: الاستثمار

تلیفون: ۸۰۵۱۲۲۱۱۱۰

۲- أو على

فاکس: ۰۱۱۲۲۲۱۲٤٥





المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٢. وصف العقار



٢-وصف العقار

طة	نوع النشاط	
	الحي صناعية الريمة	موقع العقــار
القطعة: ٣٩		
بطول ۵۰٬۰۰ م	شمالاً : شارع عرض ٦٠ متر	
بطول ۵۰٬۰۰ م	جنوباً : القطعه رقم ٦٠	حـدود الـعقار
بطول ۵۰٬۰۰ م	شرقاً : شارع عرض ۲۰ متر	
بطول ۰۰٬۰۰ م	الغرب : القطعة رقم ٤٠	
	نوع العقار	
	مساحة الأرض	

الخدمات بالعقار:

مصنع صناعات خفيفة ومتوسطة

بيانات أخرى:

ذات أثر بيئي منخفض

المملكـــــة العربيـــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣/١من يحق له دخول المزايدة :

٣/١/٢ يسرــي عــلـى الشرـكات والمؤسســات غــير الســعودية نظــام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢لغة العطاء:

المملكة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلم مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنم من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخـرى يـتم ترجمته إلى اللغـة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمـة معتمـد، ويعتـبر الـنص العــربي هــو المعــول عليــه في حالــة الاخــتلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣مكان تقديم العطاءات :

الرفع عن طريق منصة فرص.

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعـد أقصـاه ٢٠٢٥/١٠/١٩م، ولـن يقبـل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.



.....

٣/٥ موعد فتح المظاريف:

الموعــد المحــدد لفــتح المظــاريف هــو الســاعة العــاشرة يــوم الاثنين الموافق ١٤٤٧/٠٤/٢٨هــ والموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٠م.

٣/٦ تقديم العطاء:

- ۱/۱/۳ عـلى المستثمر استيفاء نمـوذج العطـاء المرفـق بالدقـة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمـداد، والالتـزام التـام بمـا تقضىــ بــه البنــود الــواردة بكراســة الشرــوط والمواصـفات وملحقاتها.
- عليها من العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من مقدم المستثمر، أو الشخص المفوض من قبلـه، وكـذلك ختمها بخاتمه.
- وإذا قـدم العطـاء مـن شـخص مفـوض يجـب إرفـاق أصـل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية بالنسـبة للشركات ، أو مصحوبا بوكالة شرعية للمؤسسات.
- ٣/٦/٣ يقـدم العطـاء داخـل ظـرفين أحـدهما للعـرض الفنـي، ويحتـوي عـلم المسـتندات المتعلقـة بالمتطلبـات الفنيـة المحددة من البلديـة، ولا يـذكر فيـه قيمـة العطـاء، ويكـون مغلقـا ومختومـا. والآخـر للعـرض المـالي، ويكـون مغلقـا ومختوما.
- 2/1/۳ يوضع الظرفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمـة مختـوم بالشـمع الأحمـر ويكتـب عليـه مـن الخـارج اسـم المزايـدة، واســم المســتثمر، وعنوانــه، وأرقــام هواتفــه، ورقــم الفاكس.

٣/٧ كتابة الأسعار :

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى : ٣/٧/١ أن يقدم السـعر بالعطـاء وفقـاً لمتطلبـات كراســة الشرــوط والمواصــفات، ولا يجــوز لــه إجــراء أي تعــديل، أو إبــداء أي



تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايـدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٣ تـدون الأسـعار في العطـاء أرقامـاً وكتابـــة (حروفـاً) بالريــال السعـودـــى.

٣/٧/٣ لا يجـــوز للمســـتثمر الكشــط، أو المحـــو، أو الطمــس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السـعر يجـب أن تعــاد كتابتــه مــن جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرـورة ذلك، ويبقــ العطاء نافذ المفعـول وغـير جائز الرجوع فيـه مـن وقـت تقديمــه، وحتــ نهايــة مــدة سريــان العطاء.

٩/٣ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدم مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب مـن البلديــة، دون الحاجــة إلى إنـــذار أو حكــم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخـر موعـد لتقـديم العطاء، وقابلاً للتمديـد عنـد الحاجــة، وكـل عطاء لا يرفــق بـه أصـل خطاب الضمان سيتم استبعاده.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكـون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطــاب الضــمان مقــدما بغــير اســم المســتثمر، ولــيس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان :

يــرد الضــمان لأصـحاب العطــاءات غــير المقبولــة فــور البــت في المزايــدة ،ويــرد لأصـحاب العطــاءات المقبولــة بعــد صــدور قــرار الترسية .

۱۱/۳ مستندات العطاء :

يجــب عــلم المســتثمر اســتيفاء وإرفــاق المســتندات التاليــة وبالترتيب الوارد ذكره :

الظرف الفني:

۱/۱۱/۳ توكيــل رســمي موثقــا مــن الغرفــة التجاريــة ، أو وكالــة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطـاء ومرفقاتــه شخص غير المستثمر.

وإذا كــان المســـتثمر شركـــة يجـــب إرفـــاق مــا يثبـــت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذب وقــع عــلب العطــاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ كراســة الشرــوط ومواصــفات المنافســة وملحقاتهــا المختومـة بخـتم البلديــة الرسـمي ، موقعــا عليهــا مــن المســتثمر ومختومــة بختمــه، تأكيــداً لالتــزام المســتثمر المطلق بما ورد بهــا، ويجـب إرفــاق صــورة إيصــال الــدفع الذب تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٤/١١/٣ البرنامج الزمني لإنشاء المنطقة الصناعية.

0/١١/٣ آخر ميزانيتين معتمدتين للشركة /للمؤسسة.

٦/١١/٣ مخططات المنطقة الصناعية.



الظرف المالي:

٩/١١/٣ نمـوذج العطاء والتوقيـع عليـه مـن المسـتثمر، أو ممـن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع. ١٠/١١/٣ خطــاب ضــمان مــن بنــك معتمــد لــد، مؤسســة النقــد العــربي السـعودي (وطبقــا للشرــوط الــواردة في البنــد ٩/٣ أعلاه).

المملكـــــة العربيـــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤-واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة وإعداد العـرض وفقـا لمـا تقضيـ بـه هـذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحـق للبلديــة في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بنـد مـن بنـود المزايـدة، يجـب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد عـلى الاستفسـارات كتابــة لكــل مــن اشــترى كراســة الشرــوط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبـل الموعـد المحـدد لفــتح المظـاريف، ولــن يعــول عــلى أيــة استفسـارات أو إجابـات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار :

عـلَى المسـتثمر وقبـل تقـديم عطائـه أن يقـوم بمعاينـة العقـار معاينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعـرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائـه، بحيـث لا يحـق لـه لاحقـاً الادعـاء أو الاحتجـاج بأيـة جهالـة بخصـوص العقار والأعمال المتعلقة به.





المملكـــــة العربيـــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



0 -ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات :

يجــوز للبلديــة إلغــاء المزايــدة قبــل فــتح المظــاريف إذا اقتضــت المصلحة العامة ذلـك. ويحــق لهــا الإضـافة أو الحــذف أو التعــديل لمضمون أي بند من بنــود كراســة الشرـوط والمواصــفات بموجـب خطاب أو إخطــار إلم جميـع الشركات أو المؤسســات التــي قامــت بشراء كراســة الشروط والمواصفات، وذلــك قبــل فــتح المظــاريف ، علم أن تعتبر أيــة إضافة أو حذف أو تعــديل تــم إخطــار الشركات أو المؤسسات بــه جزــه لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحـق للبلديـة تأجيـل تــاريخ وموعـد فـتح المظــاريف إذا مــا دعــت الضرــورة إلى ذلــك، وإذا تــم ذلــك فــإن البلديــة ســتخطر جميــع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

0/٣ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

2/0 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائـه بعـد تقديمـه، ولـن يلتفت إلى أي إدعاء مـن صـاحب العطـاء بوجـود خطـأ في عطائـه بعد تقديمه.

0/0 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحــق للمســتثمر أو مندوبــه حضــور جلســة فــتح المظــاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكــون منــدوب الشرـكة أو المؤسســة المفــوض لحضــور جلســة فــتح المظــاريف



سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالـة شرعيـة أو تفـويض مـن مـدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.

المملكـــــة العربيـــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦-الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

1/١ الترسية والتعاقد:

۱/۱/۱ تقـوم لجنـة الاسـتثمار بفـتح العـرض الفنـي أولا لدراسـته وتقييمـه وفقـا لجـدول عنـاصر التقيـيم الفنـي المحـددة ،والوارد في الصفحة التالية، وذلك لتأهيـل المسـتثمرين الــذين تنطبــق علــيهم الشرــوط ، ولا يعتــبر المســتثمر مؤهلا مـا لم يحصـل عـلم ۷۰ درجـة عـلم الأقـل، ثـم يـتم فتح العروض المالية للمسـتثمرين المـؤهلين فنيـا فقـط ،وتقديم التوصية بما تراه.

الأكثر على المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعـة البلديـة خلال خمسـة عشرـ يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلـة خمسة عشر يوماً أخـرى، وفى حالـة تخلفـه عن مراجعـة البلدية بعد المدة الإضافية يـتم إلغـاء حقـه في التـأجير ومصادرة الضمان.

٣/١/٦ يجــوز للبلديـــة بعــد موافقــة صــاحب الصــلاحية ترســية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمـة العطـاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجـراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسليم الموقع:

۱/۲/۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدم البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.





۳/۲/۱ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



.....

جدول (۱) عناصر التقييم الفني

ä	معايير إعطاء الدرجن	الدرج ة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	مسل سل
۱۰ ٦ ٣ صفر	۳ مشاریع فأكثر مشروعان مشروع واحد لا یوجد	10	ا-خبرة المستثمر أو الشريك المتحالف معه في تطوير المناطق الصناعية		
ا0 ا٠ 0 صفر	ملاءة عالية ملاءة جيدة ملاءة متوسطة ملاءة ضعيفة	10	۲-الملاءة المالية للمستثمر	خبرة المستثمر وملاءته المالية	I
ا 0 0 صفر	حجم كاف وخبرات عالية حجم كاف وخبرات متوسطة حجم غير كاف وخبرات عالية حجم غير كاف وخبرات متوسطة	1.	٣-حجم وخبرات الجهاز الإداري وكوادر القوى العاملة المخصصة للمشروع	وقدراته الإدارية	
ا٠ 0 صفر	التزام كلي التزام جزئي عدم التزام	ŀ	۱-الدراسة التحليلية الهندسية		
۱۰ 0 صفر	التزام كلي بالعناصر التزام جزئي عدم التزام	ŀ	۲-المخطط العام للمدينة الصناعية		
۱۰ 0 صفر	التزام كلي بالعناصر التزام جزئي بالعناصر عدم التزام	ŀ	٣-لوحات المخططات والخرائط العامة المبدئية	الفكرة	۲
0 ۳ صفر	التزام كلي بالعناصر التزام جزئي عدم التزام بالعناصر	0	٤- خطة الإدارة والإنشاء	التصميمية	
۱۰ 0 صفر	التزام كلي بالعناصر التزام جزئي عدم التزام بالعناصر	1.	0-خطة التشغيل والصيانة		
0 ۳ صفر	التزام كلّي بالعناصر التزام جزئي عدم التزام بالعناصر	0	۷- الجدوم الاقتصادية للمشروع		

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠ درجة فأكثر.

المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٧. الاشتراطات الخاصة



٧- الاشتراطات الخاصة

٧/١ مـدة العقد :

مدة العقد (١٥ سنة) (خمسة عشر سنة) تبدأ مـن تــاريخ تســلم المستثمر للعقار من البلدية.

٢/٧ فترة التجهيز والإنشاء :

يمنح المستثمر فترة (١٨ شهر) (ثمانية عشرـشهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، تعادل (١٠%) وتكـون هـذه الفترة غـير مدفوعــة الأجــرة، حيــث أن قيمــة الضرــيبة المضــافة (١٥%) غــير شاملة للأجرة السنوية وفي حالـة عـدم قيـام المستثمر بالبـدء في تنفيذ المشروع خلال الفـترة الزمنيـة المسـموح بهــا للتجهيـز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٣/٧ أعمال التطوير المطلوبة من المستمر

تشمل أعمال التطوير المطلوبة من المستثمر الجوانب التالية: ۷/۳/۱ تصميم وإنشاء وحدات النشاط من ورش ومعامل ومستودعات ومباني تجارية حسب المخطط وفق التفصيل التالي:

- الورش الصناعية الخاصة بالنجارة والحدادة والألومنيوم والميكانيكا وصناعة الأثاث.
- ۲. الورش الخفيفة والتي تشمل: ورش تنفيذ أعمال الديكور ، وورش أعمال النيون والإعلانات، وورش تركيب زجاج السيارات، وورش فرش السيارات، وورش التبريد والتكييف، وورش صناعة الإلكترونيات.



- ۳. مراكز خدمة السيارات وتشمل: ورش ميكانيكا السيارات، وورش كهرباء السيارات، وورش سمكرة ودهان السيارات، وورش ردياتيرات السيارات، وورش تصليح إطارات السيارات، ومغاسل السيارات.
- الورش الصناعية المتخصصة: وهي التي تضم عدداً من الورش داخل مجمع واحد، وتقوم بأعمال الصيانة العامة للسيارات، كما تضم مراكز الصيانة التابعة لوكالات السيارات.
 - 0. مراكز تشليح السيارات.
 - صالات العرض ومعارض السيارات.
 - ۷. المستودعات.
- ۷/۳/۲ تصمیم وإنشاء مباني الخدمات الإجتماعیة التي تشمل:
- ا. الخدمات الصحية (مراكز أسعاف عيادات مركزية وحدات خدمات صحية).
- دمات تجاریة (مطاعم کافتیریات سوبر مارکتات ومحلات تجاریة).
 - ٣. المساحد.
- ٤. خدمات الترفيه والتجميل (الحدائق والمناطق الخضراء المفتوحة عمليات تجميل الشوارع والطرق)
- ۷/۳/۳ تصميم وإنشاء مباني الخدمات العامة والمتنوعة وتشمل:
 - ا. الخدمات المصرفية (فروع البنوك)



- دمات الأمن والإطفاء (مراكز الشرطة مراكز الدفاع المدني)
 - ٣. الخدمات الإدارية (الإدارة العامة للمنطقة الصناعية)
- الخدمات المتنوعة (محطات الوقود مراكز الاحتماعات)

٧/٣/٤ تصميم وتنفيذ شبكة المرافق العامة.

- ا. تمدیدات شبکة المیاه (المیاه العذبة للشرب للري للورش لمقاومة الحریق)
 - ٢. تمديد شبكة الصرف الصحي ومحطات المعالجة.
 - ٣. شبكة تصريف الأمطار.
 - ٤. شبكة القوب الكهربائية.
 - 0. شبكة الاتصالات.
 - ٦. شبكة الغاز.
 - ٧. التخلص من النفايات الصلبة.

٧/٣/٥ رصف وسفلتة شبكة الطرق وتنفيذ أعمال إنارتها.

٧/٣/٦ تنفيذ مواقف انتظار السيارات

۷/۳/۷ يدخل ضمن أعمال التطوير المطلوبة من المستثمر صيانة ونظافة المنطقة الصناعية طوال مدة العقد، ويمكن له أن يقوم بذلك من خلال التعاقد مع شركات متخصصة في أعمال الصيانة والنظافة.



٤/٧ أراضي الخدمات العامة:

يلتزم المستثمر بإقامة مباني وانشاءات الخدمات العامة (شرطة – دفـاع مــدني – مســاجد -....... الــخ) وتســلم إلى الجهــات ذات العلاقة بـدون مقابـل، والتــي ســوف تتــولى إدارة وتشـغيل هــذه الخدمات.

0/۷ الالتزام بالمواصفات الفنية:

يراعي المستثمر في تمديد شبكات الكهرباء والمياه والهاتف، وتنفيـذ شـبكة الطـرق بمـا فيهـا شـبكة تصرـيف الأمطـار وإنـارة الشـوارع أن يـتم ذلـك طبقـا للمواصـفات الفنيــة المعتمـدة مـن الأجهزة المعنية بهذه الشبكات على أن تخضع لمراجعـة البلديـة، وذلك بعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

٦/٧ الالتزام بالمخططات المعتمدة من الأمانة/البلدية:

يراعــي المســتثمر أن تــتم عمليــة التطــوير وفقــاً للمواصــفات والمســاحات المحــددة بالمخططــات التــي وضـعتها البلديــة ، ولا يجوز للمستثمر تقسيم القطعة الواحدة إلى أجزاء أصغر.

٧/٧ تمديدات شبكة الصرف الصحبي:

۷/۷/۱ يلتزم المستثمر بتمديد شبكة الصرف الصحي وتزويدها بنظام معالجة أولية للمخلفات الصناعية، قبل أن يتم تصريفها على الشبكة العامة، وأن تكون هذه المعالجة مطابقة للمعايير التي تحددها لائحة الاشتراطات الفنية لمحطات معالجة مياه الصرف الصحي الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

المستثمر بحفر بيارات للتخلص من مياه الصرف الصحب، يلتزم الصحب،



ويلتزم المستثمر بتطبيق لائحة الاشتراطات الفنية للتخلص من مياه الصرف الصحي غير المعالجة.

٧/٧/٣ يلتزم المستثمر بعمل شبكة للصرف الصحي بالمنطقة الصرف الصناعية مستقبلاً في حالة إقامة شبكة عامة للصرف الصحب.

۸/۷ تمدیدات شبکة المیاه:

ا/۷/۸ يجب على المستثمر أن يعمل على توفير المياه الكافية لخدمة المنطقة الصناعية وفقاً للمعايير الحاكمة التي تضعها وكالة الوزارة لتخطيط المدن التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية.

۷/۸/۲على المستثمر تنفيذ التمديدات الخاصة بشكبة المياه اللازمة للأغراض المختلفة (للشرب – للربي – للورش – لمقاومة الحريق) وبما يخدم كل القطع.

۷/۸/۴ يلتزم المستثمر في حالة عدم توافر مياه بالموقع بأن يقوم بعمل خزانات أرضية لكل وحدة سعتها..... متر مكعب ويقوم بعمل تمديدات شبكة المياه مستقبلاً متب توافرت المياه بالموقع إذا ما تم ذلك أثناء تنفيذ المشروع.

۷/۸/۶ عند توفير مياه الشرب يلتزم المستثمر بعدم تخطي الحدود الدنيا من المواد الضارة بالصحة، والتي تحددها المعايير الصادرة من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة والواردة بالنظام العام للبيئة ولائحته التنفيذية.



۷/۸/0 يتم تركيب عدادات تبين الكميات المستهلكة للوحدات ويتم تقدير قيمة الاستهلاك اعتماداً على نتيجة قراءة هذه العدادات، وإذا لم يتم تركيب عدادات تحدد قيمة المياه بمبلغ سنوي مقطوع بعد احتساب متوسط الاستهلاك.

٩/٧ الإيجار ومقابل التشغيل والصيانة:

تحـدد قيمــة الإيجــار ومقابــل التشــغيل والصــيانة التــي يتقاضــاهـا المستثمر من مستأجري الورش وفقاً لما تقرره لجنة التقدير.

١٠/٧ الدراسة الفنية :

علي المستثمر تقديم دراسة فنية متكاملة لتطوير المشروع تقدم مع العرض الفني، وتتضمن البنود التالية :

١/١٠/٧ الدراسة التحليلية الهندسية:

يقدم المستثمر دراسة تحليلية هندسية توضح توافق التربـة ، والميــاه الجوفيـــة ، وملاءمـــة الأرض مــع طبيعـــة التطـــوير الصناعي المقترح للأرض.

٢/١٠/٧ المخطط العام للمنطقة الصناعية ويشمل :

أ- تحديد المساحات المطلوبة وفقا للأسس والمعايير وأسـس التصميم.

ب- وضع برنامج لعناصر ومكونات المنطقة الصناعية متضمناً :

- أنواع الورش المقترحة.
- احتياجات هذه الورش من الأراضي.
- احتياجات هذه الورش من الخدمات والمرافق.
 - أسس تصميم الورش.



• أسس تصميم كل نـوع مـن أنـواع الخـدمات والمرافـق المطلوبة.

ج- الأفكار والبدائل التخطيطية (فكرة توزيـع الخـدمات وشبكة الطرق والاستخدامات).

٣/١٠/٧ لوحات المخططات والخرائط العامة المبدئية

- أ- لوحة موقع عام توضح الموقع وتوضح الاستخدامات المقترحة كما توضح الاستخدامات المحيطة بالموقع.
- ب- لوحة موقع عام توضح علاقة المخطط بشبكة البنيـة الأساسية المقترحة ووحدات المرافق الفنيـة (شبكة الطرق- شبكة الكهرباء- شبكة الميـاه شبكة الصرف الصـحـي- محطـات الكهرباء- محطـات المعالحة...).
- خ- لوحة استخدامات الأراضي للمخطط العـام مـع بيـان نســـب اســتخدامات الأراضي والتحليــل باســتخدام الأشكال البيانية وجداول النسب المئوية.
 - د- لوحة شبكة الطرق والممرات.
- ٥- لوحات شبكة البنية التحتية (تصريف السيول المياه والصرـف الصـحي والكهربـاء والاتصـالات- مواقـع محطـات المعالجــة وخزانـات المعاه).

٤/١٠/٧ خطة التنفيذ المقترحة :

على أن تتضمن هذه الخطة:

- - ب- الإجراءات المقترحة للإسراع في التنفيذ.
- د- وصـف للأعـمال التـب سـيقدمها المسـتثمر عـن طريق مقاولين من الباطن.

0/١٠/٧ الخبرات الإدارية للمستثمر:



يجب على المستثمر أن يرفق الهيكل التنظيم ي للشركة أو المؤسسة ، مع بيـان ملخـص للمـؤهلات وخـبرات كـوادر القــوى العاملــة التــي يحتاجهــا المشرــوع لإنجــاز خطــة التطوير.

١١/٧ دراسة الجدوب الاقتصادية:

يجب على المستثمر أن يقدم في عرضه دراسـة جـدوى اقتصـاديـة تثبت مقدرته الفنيـة والماليـة لتنفيذ المشروع متضمنـة:

۱/۱۱/۷ بيان يوضح رأس المال المتوقع تخصيصه للمشروع والمبـالغ المتوقع اقتراضها لتنفيذ المشروع.

۲/۱۱/۷ بيان الجهات الممولة مـن مقرضـين ، وممـولين (إن وجـدوا) والذين سيتعاونون معه في إنجاز المشروع .

٣/١١/٧ قائمة تدفق نقدي تقديرية عن تكاليف وإيرادات المنطقـة الصناعية المقترحة (لمدة خمس سنوات على الأقل).

١٢/٧ خطة التشغيل والصيانة :

ويجب أن تتضمن ما يلي :

- أ- وصف كيفية متابعة الورش التي ستنشأ بالمنطقـة لتحديـد مدي التزامها بالخطط الموضوعة للإنشاء والتشغيل.
- ب- وصف خطط الطوارئ مثل مكافحة الحرائق وإخلاء المنطقة الصناعية.

ج- شرح تفصيلي لإجراءات تشغيل كل مما يلي :

- الإمداد بالمياه ومعالجة الصرف الصحب والصناعب.
 - إدارة المخلفات الصلبة والخطرة والتخلص منها.
 - الحد من الانبعاثات في الهواء.



۱۳/۷ دراسة تقييم الأثر البيئي لإنشاء المنطقة الصناعية : يجب علي المستثمر أن يقدم دراسة توضح :

- الآثار السلبية والإيجابية المتوقعة نتيجـة لإقامـة المنطقـة الصناعية، علي أن يتم تحديد الآثار المتوقعة لكل عامل مـن العوامل البيئية علي حدة.
 - كيفية إجراء التخفيف من الآثار البيئية المتوقعة متضمنة :
 - وصف طرق تخفيف الآثار البيئية المتوقعة.
 - إعداد خطة الطوارئ التي يجب اتباعها أثناء الطوارئ.
- إنشاء نظام رصد وقياس ومراقبة بيئية يكون من مهامه الأساسية مراقبة التلوث البيئي من هواء ومياه وتربة، وتغير في شكل المنطقة مثل: مخلفات المباني، وإشغالات الطرق، والحزام الأخضر، والتخطيط العمراني للمدينة، والتلوث البصري، والتلوث الصناعي.
- تســجيل القياســات والشــواهد بســجل الحالــة البيئيــة للمنطقة الصناعية.

المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٨. الاشتراطات العامة



٨- الاشتراطات العامة

١/٨ توصيل الخدمات للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحب- هاتف- ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلديـة برنامجـاً زمنيـاً للتنفيـذ، متضـمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقـدم مـع العطـاء بـالظرف الفنم.

٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتـزم المسـتثمر بعـدم القيـام بتطـوير المنطقـة الصـناعية قبـل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلديـة والجهـات الأخـرى ذات العلاقة.

٨/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة تطوير المنطقة الصناعية إلى مقاولين متخصصين لـديهم خبرة وسابقة أعـمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقـدم شهادات الخبرة السابقة للمقاولين معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبـت حسـن تأديتهم للأعـمال التـي التزمـوا بهـا، وكـذلك شـهادة التصنيف الخاصة بالمقاولين.

0/٨ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :

يجب أن يسند المستثمر مهمـة الإشراف عـلم التنفيـذ إلم مكتـب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

١/٥/٨ أعمال التصميم:



۱/۱/0/۸ تقديم فكرة التصميم والإشراف على تنفيذ مع العرض المقدم من المستثمر متضمناً شرحاً موجزاً للمشروع الابتدائي والذي بموجب الموافقة عليه يتم تقديم المشروع بصفته النهائية.

۲/۱/0/۸ يراعي الاستشاري في التصميم ما يلي:

- إجراء أعمال التصميم طبقاً للكود.
- عدم إجـراء تعـديلات عـلى المخططـات المعتمـدة مـن
 البلدية وفي حالة إجراء أي تعديل أثناء التنفيذ لابد مـن
 موافقة واعتماد الأمانة البلدية عليه.
- عدم استخدام أو اعتماد مواد تؤدي تحت أي ظرف إلى أخطار انبعاث أدخنة أو غازات سامة أو استخدام أنشطة إشعاعية أو تلويث للبيئة.

٢/٥/٨ أعمال الإشراف والمتابعة:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعـة التصـاميم مخططـات ومواصـفات الأعـمال وقائمـة الكميات قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليهـا والتأكد من مطابقتهـا لكـود البنـاء السـعودي والمواصـفات العالميــة المعتمــدة مــن الهيئــة السـعودية للمواصـفات والمقـاييس وإبـلاغ البلديــة بـأي خطـأ يكـون موجــودا بهــا والمقترحــات الخاصـة بمعالجــة الخطـأ، ويكــون الاستشــاري مسئولاً عن صحة المخططات والمواصفات المقدمة ويتحمـل نتيجــة أي خطــأ في التصــميم ، ولا يعفيــه مــن المســئولية استلام البلدية للمشروع النهائي.





 المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

- توجيــه المقــاول وإعطــاؤه المشــورة الفنيــة عنــد اللــزوم ،
 والتب تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التــي يقــدمها
 المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أيــة زيــادة في تكلفــة المشرــوع أو تــوفير عــلى المقــاول، وأن يــتم أخــذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعنـد حــدوث زيـادة ضروريـة، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيـادة، وخصم الوفر على المقاول.
- تقديم تقارير شهرية من بداية الشهر الثاني توضح مدى التقدم في سير العمل ومدى انتظامه.
- تنتهـــي مهمـــة الاستشـــارـي عنـــد انتهـــاء وتنفيـــذ المشرـــوع
 واستلامه من البلدية رسمياً

٨/٦ حق البلدية في الإشراف :



٨/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيـــير والإصـــلاح لمـــا تـــم تنفيــــذه مخالفـــاً للشرــــوط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

التصـاميم إلا بعـد موافقـة إضافات أو تعديلات جديـدة في التصـاميم إلا بعـد موافقـة البلديـة، وفم حالـة الموافقـة يتعين علم المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول علم الموافقة الخطيـة والترخيص اللازم.

٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المنطقة الصناعية ومطابقته للمواصفات.

٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغـرض المخصـص لـه فَ العقـد، إعـلان المزايــدة، وأَى مخالفـة لــذلك يترتــب عليهــا فســخ العقــد، وسحب العقار من المستثمر.

٨/٩ توفير الخدمات للمستفيدين:

يلتزم المستثمر بتوفير الخدمات للمستفيدين بالمنطقة الصناعية والوارد بيانها بالشروط الفنية من هذه الكراسـة، والتــي تمكـنهم من أداء أعمالهم بكفاءة وفاعلية

۸/۱۰ التنازل عن العقد :

۱/۹/۷ لا يحــق للمســتثمر التنــازل عــن العقــد للغــير إلا بعــد لظــروف قــاهرة، الحصــول عــلم، موافقــة خطيــة مــن البلديـــة، والتـــي يحــق لهــا الموافقــة أو الــرفض بنــاء عــلم، تقــديرها، عــلم، أن يتوافر في المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

١١/٨ الحق في التأجير والإدارة:



يحق للمستثمر ما يلي:

ا/۸/۱ تأجير الورش لمزاولة الأنشطة المسموح بها ويراعب المستثمر في عقود التأجير مع المستأجرين أن تتضمن ما يلي:

- شروط تمنع أي تغيير في المباني دون أخذ إذن بذلك.
- قصر المباني على الاستعمالات التي حددتها عقود الإيجار
- عدم وضع علامات على المبنى دون الحصول على إذن مسبق
 - عدم استخدام سطح الورشة للتخزين وخاصة المخلفات
- المحافظة على المباني وإبقائها في حالة جيدة وصيانتها.
- ۸/۱۱/۲ وضع القواعد والإجراءات لتطوير وتشغيل المنطقة الصناعية على ألا تتعارض هذه القواعد والإجراءات مع الاشتراطات والضوابط الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

٨/١١/٣ التعاقد مع جهات مؤهلة لتوفير الخدمات.

٨/١٢ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجـرة السـنة الأولى عنـد توقيـع العقـد، وفي حالـة عـدم التـزام المسـتثمر بالسـداد في الموعـد المـذكور يـتم مصـادرة الضـمان البـنكي المقـدم مـن المسـتثمر، أمــــــــــــا إيجـار السـنوات التاليـة، فيـتم سـداده في بدايـة كـل سـنة إيجاريـه، وبحـد أقصىـ عشرة أيام من بداية السنة الإيجاريه.

٨/١٣ متطلبات السلامة والأمن :

يلتزم المستثمر بما يلي :

اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنـع وقـوع أضرار اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنـع وقـوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.



عدم شـغل الطـرق، أو إعاقــة الحركــة المروريــة، وتــوفير متطلبــات الحمايــة والســلامة التــي تمنــع تعــرض المــارة أو

المركبات للحوادث والأضرار.

مسئولاً مسئولية كاملة عـن كافـة حـوادث الوفاة، وإصـابات العمـل، التـب قـد تلحـق بـأب مـن العـمال والمــوظفين أثنـاء قيــامهم بالعمــل، أو تلحــق بالمـارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأديـة العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبـات، أو أب تكاليف أخر ب، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٨/١٤ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هـذه الحالـة يـتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامـة بـالموقع ، وإعـادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقـد إلى تـاريخ انتهـاء السنة التعاقدية.

٨/١٥ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:


قبـل انتهـاء مـدة العقـد بثلاثـة أشـهر تقـوم البلديــة بإشـعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.

٨/١٦ أحكام عامة:

۸/۱٦/۱ جميـع المسـتندات والمخططـات ووثـائق العطـاء المتعلقـة بهذه المزايدة هـي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

٨/١٦/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١٦/٣ لــيس لمقــدم العطــاء الحـــق في الرجـــوع إلى البلديـــة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رســوم نتيجــة تقــديم عطائه في حالة عدم قبوله.





٨/١٦/٤ تخضـع هــذه المزايــدة للائحــة التصرــف بالعقــارات البلديــة وتعليماتهـــا التنفيذيـــة الصــادرة بموجـــب الأمــر الســامـي الكريم رقم ٣/ب/٣١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٤هــ.

المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

٩. الاشتراطات الفنية



٩- الاشتراطات الفنية

١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء :

يجـب عـلي المسـتثمر مراعــاة الاشــتراطات الــواردة بكــود البنــاء الســعودي وملاحقــة، وكــذلك الاشــتراطات الــواردة بــدليل اشــتراطات وأنظمة البناء بالبلدية فيما يتعلق بالتفاصيل المرتبطة بهذا المشروع.

٢/٩ أسس وضوابط ومعايير تصميم المنطقة الصناعية:

يلتزم المستثمر باتباع الأسس والضوابط والمعايير الصادرة من وكالة وزارة تخطيط المدن بوزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق بجميع جوانب تصميم المدينة الصناعية، والتي تتضمن ما يلي:

- ١-الخدمات اللازمة للمنطقة الصناعية.
 - ٢-تصميم شبكة الطرق
 - ٣- تصميم مواقف انتظار السيارات.
 - ٤-تصميم المرافق العامة.
 - 0- متطلبات الأمن والسلامة.
 - ٦- أية جوانب أخرص .

٣/٩ اشتراطات البناء:

١/٣/٩ اشتراطات البناء للورش:

- ا- يراعي المستثمر الالتزام بالاشتراطات التي تضعها البلديـة والخاصـة بالجوانــب التاليــة: أســلوب البنــاء، ونســب الإشــغال، والارتفاعــات، والارتــدادات، والأرضـيات، والمــداخل والمخــارج، والبوابــات، وفتحــات النوافذ، والأرضيات، واللوحات الإعلانية.
- ٢-تكــون مبــاني منشــآت الـــورش الصــناعية والمعـــارض مــن الهنـــاجر الحديدية وحسب المخططات المعتمدة.
- ٣-يسمح ببناء غرفة للإدارة بكل ورشة أو معرض، ويمنع استخدام هذه الغرفة كسكن.
- ع-يجب تـوفير غرفـة للحراسـة الليليـة يشـغلها شـخص ملـم بأسـلوب
 الإطفاء ، ومدرب تدريبا جيدا من قبل الدفاع المدني.





0-یجب تزویـد کـل ورشـة بمغسـلة ودورة میـاه لکـل ۲۰۰ مـتر مربـع مـن مساحة الورشة، أو لکل ۲۵ عاملا.



٢/٣/٩ اشتراطات البناء لمباني الخدمات الاجتماعية والخدمات المتنوعة:

- ا- تكون مباني الخدمات الاجتماعية ومباني الخدمات المتنوعة من الخرسانة المسلحة.
- ٢- يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري، كما يجب اتباع الإرشادات
 الواردة بكتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية
 والقروية.

٩/٤ المناطق الخضراء والمفتوحة بالمنطقة الصناعية:

يراعب في مواصفات وأنواع الأشجار الواجب استخدامها ما يلي :

- ا- أن تكون الأشجار دائمة الخضرة وليست من الأشجار المتساقطة الأوراق؛ لإزالة وتخفيف أضرار التلوث الناتجة عن الورش بكافة أنواعها علي مدار السنة.
- ٢- أن تكون هذه الأشجار والنباتات ذات خاصية مقاومة للمساوماً
 الناتجة عن الورش.
- "- أن تكون هذه الأشجار من الأنواع التي تنمو في الأراضي الرملية
 وتتحمل الملوحة.

0/9 شبكة الطرق في المنطقة الصناعية :

- ا-يراعي في تصميم شبكة الطرق بالمنطقة الصناعية اتباع الأسس والضوابط التي تضعها وكالة الوزارة لتخطيط المدن بوزارة الشئون البلدية والقروية.
- ٢-يراعب أن يتم رصف وسفلتة الطرق طبقا للمواصفات التي تحددها البلدية.

1/9 تصميم شبكات إنارة الطرق :

- ا-يتم تصميم الإنارة وتحديد مستوياتها طبقاً للمواصفة القياسية السعودية م ق س ٣٣٥.
- ٢-تفضل مصابيح الهاليد المعدني (وتكون مطابقة للمواصفات
 القياسية) عن مثيلاتها المحتوية علي البخار المعدني النقي لأنها
 ذات لون إنارة أفضل وكفاءة أعلي.





٣-يتم ضبط أعمدة الإنارة بحيث تكون متعامدة على مستوي سطح الأرض وتثبت جيداً علي قواعدها.

3-تزود أعمدة الإنارة المدفونة بشريط عازل واق ضد الصدأ يمتد بطول ٢٠٠مم فوق وتحت منسوب الأرض.



٧/٩ معايير وأسس تصميم مواقف انتظار السيارات :

عند تحديد أماكن انتظار السيارات المقترحـة للاستعمالات المختلفـة في المنطقة الصناعية يلاحظ ما يلي :

ا-عندما يكون عدد المواقف المطلوبة منسوبا إلي مساحة المبني، يجب أن تقاس مساحة الأدوار الإجمالية مع استبعاد المساحة الواقعة داخل المباني، وتستعمل كمواقف للسيارات أو كمساحات تحميل.

۲-عندما يكون عدد المواقف منسوبا إلى عدد الموظفين، يجب بيان عدد الموظفين الذين يشتغلون في المصنع.

٣- تجبر الكسور الموقف أو المساحة المطلوبة إلى موقف كامل.

ويمكن الاسترشاد بالمعدلات الواردة في الجدول التالي:

جدول رقم (٢) أماكن انتظار السيارات حسب استعمالات الأراضي

الحد الأدنى لعدد المواقف الواجب تأمينها خارج	الاستعمال
الشوارع	
- موقف واحد لكل ۲۰-۵۰ مصلياً أو موقف واحد	- مسجد
لكل ٢٥م٢ من المساحة المعدة للصلاة.	
- موقف لعشر سيارات.	- مرکــــز صـــحي
	محلب
- ۰٫۷۵ مکان لکل موظف.	- مراكـــز إداريـــــة
	وبريد
- موقف واحد لكـل ٤٠-٦٠م٢ مـن إجـمالي مسـاحة	- مباني المكاتب
الأدوار.	
- موقف واحد لكل ٢٥-٣٠م٢ من إجـمالي مساحة	- البنـوك والمكاتـب
الأدوار أو ۰٫۳۳ مكــان لكــل مكتــب + ۰٫۲۵ مكــان	المهنية
لکل موظف	



المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

- موقف واحد لكـل ١-٣ موظـف أو ٠,٢٥ مكـان لكـل	- مصنع
موظف + إضافات حسب الطلب.	
- موقف واحد لكل ٣٠-٥٠م٢ مـن إجـمالي مساحة	
الأدوار.	
- موقـف سـيارة واحـد لكـل ٥٠ م٢ مـن مسـاحة	-مطعم
الأرضية أو ٣٣°٠ مكان لكل مقعد +٥٠٠ مكان لكــل	
موظف.	

ويبين الجدول التالي عدد أماكن انتظار السيارات لمباني الورش:

جدول رقم(٣) أماكن انتظار السيارات لمباني الورش

عدد أماكن انتظار السيارات المطلوبة	مساحة مبنى الورشة
,,,	
3	أقل من ١١٦ م ً ً
0	רוו-אשץ מ _ו ץ
1	ግግԿ-0Γ3 _ው ኅ
V	۲ _۱ ۵ -۱۷۹ -۲۱۱
٨	۸۹۲-۹۲۹ _{۵۱} ۲
يزاد عدد المواقف بمقدار موقف	كل زيادة في مساحة الورشة
واحد	بمقدار ۱۱۱م۲

وعنـد تصـميم أمـاكن انتظـار السـيارات فـإن العربـات داخـل المنطقـة الصـناعية يتوقـف حجمهـا حسـب زاويـة الانتظـار - كـما في الجـدول (٤)



الذي يبين الأماكن المطلوبة وأبعاد العربات لمواقـف انتظـار السـيارات للمنطقة الصناعية وحيث تستهلك أماكن الانتظـار والمنـاورة للسـيارات مساحة ملحوظة من أراضي المنطقة الصناعية.

جدول (٤) الأماكن المطلوبة بأبعاد العربات لمواقف انتظار السيارات داخل المنطقة الصناعية

عرض المكان	عمق الوحدة	عرض	عرض المكان	زاوية
الواحد للعربة	لموقف انتظار	العربة	الواحد (متر)	الانتظار
(متر)	السيارات (متر)	(متر)		
رع۳٫۰۰	۹٫۸۱م	۳,۷م	۳,۰۰	q٠
م۲٫۷۵	0,9۱م	۹,۷م	۲,۷0	q٠
۳,۰۰	17,0م	0,0م	۲,۷0	1.
۳,۳0	ا,۱ام	0,0م	۲,۷0	٥٣

٨/٩ مواقف التحميل والتفريغ:

- ا -يجب أن يتم التحميل والتفريغ داخل القطع بما لا يتعارض مع حركة المرور بالطرق.
 - ٢- يتم تخصيص مناطق التحميل والتفريغ من الواجهات الخلفية.
 - ٣-يخصص موقف واحد لكل ٣٠٠٠م٢ من إجمالي مساحة الأدوار.
- ع-في المباني والأماكن التي يكون الاستعمال السائد بها تسليم أو بيع البضائع بالقطاعي (المستودعات) يلزم توفير مكان واحد على

كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية





الأقل للتحميل إذا كان مجموع مساحة الطوابق من ٣٠٠٠ م٢ إلى ١٠٠٠ م٢ وضافة مكان واحد لكل ١٠٠٠ م٢ إضافية.

- 0-في المباني والأماكن التي تكون معدة للصناعة أو الإصلاحات أو البيع بالجملة، يلزم توفير مكان واحد للتحميل إذا كان مجموع مساحة الطوابق يتراوح من ١٠٠٠ إلى ١٠٠٠ متر مربع، مع إضافة مكان واحد لكل ١٠٠٠ م٢ إضافية.
- 1-يجب أن تقام مواقف التحميل والتفريغ على نفس قطعة الورشة ولا تقترب أكثر من ١٢ متر عن الجار، أو ٧٥ متر من أي مساحة عامة مفتوحة،ولا يجوز أن يقل عرض أي موقف تحميل وتفريغ عن ٣ أمتار، ولا يقل الطول عن٧٥ متر باستثناء الممرات والفراغات اللازمة للمناورة والحركة، كما يجب أن يكون له خلوص رأسي مقداره ٤٠٥ متر على أقل تقدير.
 - ٧-يجب تصميم كل موقف تحميل بعيدا عن الشارع بحيث يتوفر له
 طريق ملائم للوصول إلى شارع ما بعيداً عن تقاطع شارعين، ولا
 يجوز السماح بإجراءات تصليح للسيارات أو خدمتها أو أية
 استعمالات أخرى مهما كان نوعيتها على مواقف تحميل
 السيارات.

٩/٩ أسس تصميم شبكة المياه ومقاومة الحريق :

١/٩/٩ شبكة المياه:

يجب أن يراعــ في شبكة الميـاه في المنطقـة الصـناعية الأسـس والاشتراطات التالية:

- ا- تغطي شبكة المواسير كل المنطقة بأقطار كافية لمقابلة احتياجات الورش.
- ٢-يجب أن يكون لكل موقع تقام عليه ورشة وصلة لشبكة المياه.
- ٣- توضع خطوط مواسير المياه في باطن الأرض في حرم الطريق بعيدة بقدر الإمكان عن خطوط مواسير المجاري لمنع احتمال تلوث
 المياه (المسافة لا تقل عن ٣متر).





3-تكون خطوط مواسير المياه في مستوي أعلي من مستوي خطوط مواسير المجاري (الصرف) حتى لا يترتب علي ذلك تسرب المياه من خطوط المجاري وتلوث المياه النقية.



٢/٩/٩ حنفيات الحريق :

ا-يجب وضع حنفيات الحريق علي شبكة المواسير علي مسافة مناسبة (لا تقل عن ١٠٠ متر) تسمح بخدمة كل الورش التي تقع في دائرتها، وهذه الأسس والاشتراطات يجب أن تكون مطابقة لاشتراطات ومواصفات الدفاع المدني.

٢-توضع صمامات الحريق علي الشبكة العمومية وعلي المسافة التي تحددها الاشتراطات البلدية.

١٠/٩ شبكة تصريف الأمطار :

ا-يتم تجميع مياه الأمطار بواسطة شبكة من الانحدار أو قنوات يتم تنفيذها في الطرق الرئيسية، وبحيث لا يتعدى أقصى سير للمياه ٢٠٠ مم

٢-يجب أن يراعب في تصميم هذه الشبكة الأسس التي تحددها الاشتراطات البلدية

١١/٩ شبكة الصرف الصحي :

يلتـزم المسـتثمر في تصـميم وتنفيـذ شـبكة الصرـف الصـحي بالمواصفات التي تضعها البلدية والتي تحدد مواصـفات مواسـير الانحــدار ، وغــرف التفتــيش، وأمــاكن إنشــائها، ووزن الأغطيــة المستعملة، ومواصفات مواسير الطرد.

١٢/٩ شبكة الاتصالات :

١/١٢/٩ يجب أن يراعب الأسس التالية في تصميم شبكة الاتصالات:

ا-يتم القيام بتنفيذ عملية إنشاء البنية التحتية والتي تشمل على أعمال الحفريات وتمديد قنوات PVC مواسير بلاستيك عادية وبمقاسات مختلفة حسب التصاميم المعتمدة من شركة الاتصالات السعودية وتحت إشرافها.

٢-تتضمن الأعمال إنشاء فتحات التفتيش وعمل شبكة متكاملة من القنوات الفارغة، بحيث تصل إلي كل قطعة في المخطط.





- ٣-القيام بأعمال تمديد وسحب الكوابل داخل هذه القنوات الفارغة عند طلب خدمة الاتصالات من قبل المستثمر .
- 3-تركيب عناصر شبكة الاتصالات من كبائن ونقاط توزيع وعلب توصيل الخدمة.
 - 0- ربط المخطط بشبكة الاتصالات الرئيسة ويشمل ذلك أعمال الحفريات والكوابل.

٢/١٢/٩ المواصفات الفنية للتمديدات الداخلية التي يجب مراعاتها عند التصميم الداخلي :

- ا. يجب أن تكون جميع تمديدات الأسلاك داخل المبني مخفية
 داخل إنشاءات المبني، وأن يتم تمديدها في قنوات (أنابيب)
 مناسبة، وأن تكون كافية لمقابلة احتياجات الورش من خدمة
 الاتصالات الحالية والمستقبلية.
- ٢. تكون تمديدات أسلاك خدمة الاتصالات في قنوات منفصلة،
 ويجب عدم وضع الأسلاك الكهربائية أو أي أسلاك أخري داخل
 نفس القناة التي تحتوي علي أسلاك الاتصالات، حيث يتعذر
 إيصال خدمة الاتصالات إلي مثل هذه التمديدات من قبل شركة
 الاتصالات السعودية.
 - ٣. غير مسموح استخدام دوائر خدمات أخري (غير الاتصالات)
 مشتركة في سلك أو كيبل واحد مع دوائر الاتصالات.
 - 3. يتم عمل اللحامات علي الأسلاك إن كان ضرورياً في العلب التي تستخدم لسحب الأسلاك، ويجب تجنب وجود هذه اللحامات داخل جزء من مسار القنوات الواقع بين العلب.
 - ٥. تقوم الاتصالات السعودية بتوصيل نهايات سلك الخدمة المدفون أو نهايات أزواج الكيبل الثانوي وعمل التوصيلات اللازمة عند صندوق توصيل المشترك.
 - الاتصالات السعودية غير مسئولة عن توفير أسلاك أو كوابل لتوصيل أجهزة أو معدات المشترك بعد نقطة التوصيلات في صندوق توصيل المشترك.

كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



- ۷. يقوم المستثمر باستخدام القنوات المصنوعة من مادة
 کلورید متعدد الفنینیل (PVC) المتوفرة تجاریاً، بقطر ۳۰-۵۰-ملم لتغطیة الاحتیاجات المستقبلیة من أسلاك وكوابل اتصالات، وتخصص هذه القنوات لهذا الغرض فقط.
 - ٨. يجب استخدام الأسلاك الخاصة بخدمة الاتصالات حسب المواصفات المعتمدة من قبل الاتصالات السعودية.
- 9. يجب أن تكون مخارج خدمة الاتصالات من نوع المقابس
 القياسية المعتمدة بالاتصالات السعودية، التي يستخدم
 معها قوابس ذات الأربعة مسامير، أو المقابس النمطية
 المدمجة، (نوع آر جي ١١)، وتستخدم متساطحة مع الحائط علي
 صناديق مخارج الخدمة المثبتة داخل الجدار.
 - ا. يجب أن تكون القوابس والمقابس المستخدمة من النوع المصنع لخدمة الاتصالات، ولا يجوز تحت أي ظرف من الظروف استخدام القوابس والمخارج المصنعة للطاقة الكهربائية.

٣/١٢/٩ قواعد عامة :

۱-یتم تمدید أنابیب (بي في سي) قطر ۳۰-۵۰ ملم علي كل غرفة.

٢-لا تحتوي الأنابيب أي أسلاك غير أسلاك الاتصالات.

٣-يجب عدم تمديد أسلاك موصلة داخل القنوات.

٤-يتم عمل ووضع توصيلات الأسلاك داخل علب السحب.

0- يجب وضع صناديق سحب في القنوات بطول أكثر من ١٥ متراً وفي الانحناءات.

٦-يتم عمل تجويف علي الواجهة الخارجية لحائط السور وعمل مجري (قناة مفتوحة) من التجويف حتى سطح الأرض وتمديد قناة PVC بقطر داخلي ١٠٠ عمق ٣٠ سم داخل الأرض وحتى ١٥٠ سم خارج حدود الملكية.

١٣/٩ شبكة توزيع الكهرباء

عند توفير الكهرباء للمنطقة الصناعية يجب أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي :





- ١-أن توفر الكهرباء باستمرار وانتظام بالكميات الكافية اللازمة للورش، وعلى أن يعتمد على أكثر من مصدر للإمداد بالكهرباء اللازمة لضمان توفيرها بصفة مستمرة في حالة انقطاع التغذية من أحد المصادر.
- ۲- تزوید کل قطعة بکابلات أرضیة للکهرباء بجهد ۱۱کیلو فولت ، أو ۲٬۶ کیلو فولت ضغط عال، کما یجب تزوید کل قطعة بمفتاح فصل کهربائم.
 - "-يجب أن تصمم الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات السعودية القياسية الصادرة من الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس أو أي مواصفات قياسية عالمية أخري.
 - ٤-يجب اعتبار حرارة الجو المحيطة (50م) وذلك في حسابات تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.
- 0-تتولي الشركة السعودية للكهرباء إمداد المناطق الصناعية بالطاقة الكهربائية اللازمة (نوصي بأن يتصل المصمم بفرع الشركة المختصة للتنسيق في كيفية تغذية المنطقة الصناعية بالكهرباء)، مع ذكر بيان تقديرات الأحمال الكهربائية.
 - ٦-يجب وصف نظام الحماية الأرضية ومكوناته ومواصفات المواد
 المستخدمة وذكر المقاومة القصوب المسموح بها لمجموعة
 التأريض.



٩/١٤ الأمن والسلامة بالمنطقة الصناعية :

- ا-عنــد تقــديم مخططــات المنطقــة الصــناعية للحصــول عــلي الموافقــة يســتوجب الالتــزام بــنظم البنــاء وتوضــيح مكــان المشرــوع والمبــاني المجــاورة ومجــالات اســتخدامها، وذكــر أسماء الشوارع المحيطــة بـالموقع، وتراعــي ســهولة وصــول سيارات ومعدات الدفاع المدني إلي أقــرب نقطــة ممكنــة مـن البناء، كما يراعــي عنــد تركيــز تعــدد المبـاني- كالمجمعــات- مــا يلي :
 - ضرورة توفير الشوارع الداخلية الكافية.
- ضرورة وصــول ســيارات الــدفاع المــدني للمبــاني بسهولة.
 - ضرورة توفير مداخل ومخارج كافية للسيارات.
 - ضرورة توزيع مضخات الحريق الأرضية حول المباني.
- يـترك عشرـون بالمائـة (٢٠%) مـن مسـاحة المنـاطق الصناعية لاستغلالها في أعمال الوقاية مـن الحريـق ويجـري ذلـك بموافقـة الـدفاع المـدني عـن طريـق إنشاء فواصل طبيعية بين مبـاني القسـيمة الواحـدة (المربـع الواحـد) أو بـين مبـاني القسـيمة ومبـاني القسائم المجاورة.
- ٢-توفر الطرق والشوارع الكافية لوصول سيارات الـدفاع المـدني والمعدات المساعدة إلي المسافة المطلوبة من البناء.
- ٣-يشترط في الشارع أو الطريـق الصـالح لمـرور سـيارات الـدفاع المدني ما يلي:
 - ألا يقل عرضه الصافي عن ٤ أمتار.
 - توفر مساحة مناورة كافية لا يقل قطرها عن ١٨متراً.
- ألا يقل ارتفاع بوابات ومداخل الطـرق والشـوارع عـن
 5,0 متر.





- تنشا أرضية الشارع أو أغطية غرف التفتيش بحيث
 تتحمل نقل سيارات الدفاع المدني بأنواعها.
- يحسب البعد اللازم بين حدود البناء وأقرب نقطة يجب أن تصل إليها سيارات الدفاع المدني.
- ويتم الأخذ في الاعتبار عند تخطيط المنطقة الصناعية إجراءات مواجهة الكوارث والأوبئة والتي قد تنجم من تسرب غـازات أو إشـعاع واتخـاذ الإجـراءات الكفيلـة بعمليـات الإخـلاء الجماعـي وفقاً لاشتراطات الدفاع المدني ووزارة الصحة.

المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

١٠ جداول الكميات



جدول الكميات لأعمال المباني والانشاءات للخدمات الاجتماعية والعامة والمتنوعة

الكميات	الأعمال





جدول الكميات لأعمال الورش الصناعية

الكميات	الأعمال





جدول الكميات لأعمال شبكات المرافق

أعمال شبكة المياه
أعمال شبكة الصرف الصحب



"تابع" جدول الكميات لأعمال شبكات المرافق

الكميات	أعمال المرافق
	أعمال شبكة تصريف الأمطار
	أعمال شبكة القوى الكهربائية



"تابع" جدول الكميات لأعمال شبكات المرافق

الكميات	أعمال المرافق
	أعمال شبكة الاتصالات
	أعمال شبكة الغاز



جدول الكميات لأعمال رصف وسفلتة وانارة الطرق

الأعمال	الكميات
أعمال الرصف والسفلتة	
أعمال الانارة	





"تابع" جدول الكميات لأعمال شبكات المرافق

الكميات	الأعمال

المملكــــة العربيــــة الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية

١١. المرفقات (الملاحق)



۱/۱۱- نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج٦ /٧)
سعادة رئيس بلدية:
إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ
المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة
في تطوير منطقة صناعية بمدينة
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب
الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه
المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية
للجهالة .
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة
سنوية قدرها ()
() ريال وتجدون برفقه كراسـة الشرـوط والمواصـفات بعـد
توقيع جميع صـفحاتها مـن قبلنـا وضـمان بـنكي يعـادل أجـرة سـنة
كاملـــة وكافـــة المســـتندات المطلوبـــة في كراســـة الشرـــوط
والمواصفات.

			اسم الشركة
	,		
			رقم السجل التجاري
بتاريخ			صادرة من
ریح	-		ا عدره عن
			نوع النشاط
	توع النساط		
			هاتف
جوال		فاکس	هاتف
الرمز			ص.ب

لعنوان:





.....

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ



٢/١١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



٣/١١- نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/١٦)

			الرقم:	
عاھ	/	/	التاريخ:	
		الم	العقار رق	
			بلدية	
	ير:	التآج	رقم عقد	
	:J.	ستثم	اسم المد	
تلمت ب	د اسا	ى ق	أقر بأننا	
•••••	•••••	നദ്	عالية ذ	
عا هـ،	/	/	بتاريخ	
ÖÖ	ب		بموجـــ	
•••••	•••••	•••••	بلدية	
الة شر	لجها	غية لـ	تامة ناذ	
<u>ًا</u> رض و	ے ا	ىل ذل	(ویشــه	
			،د أخر ي)	
		ەقع	وعليه أ	
التوقيع				
عقار	ف الـ	ة لما	صورة	
	تلمت ا عا هـ الة شر أرض و	ير: د استلمت ا ب عة ــــــ لجهالة شر ــــك الأرض و	التأجير: ستثمر: سي قد استلمت ا سيب عق ب فية للجهالة شر سل ذلـك الأرض و وقع	



١١/٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- الاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما
 حاء بها.
- ۲- الاطلاع على جميع الأنظمة الخاصة في لائحة الاستثمار المعمول بها
 ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- أ) الاطلاع على لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣ب/٧/٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ
- ب) الاطلاع علم الاشتراطات البلدية والفنية للمستودعات العامة الصادرة من وزارة البلديات والاسكان.
- ٣- معائنة الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة وان
 يقبله كما هو على حالته وان يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط
 المكانية واشتراطات كود البناء السعودي.
 - المساحة المذكورة أعلاه تقريبية .
- ٥- يجب على المستثمر رفع عمل مساحي للموقع الاستثماري من مكتب
 هندسي معتمد قبل استلام الموقع .
- المستثمر بعدم استعمال الموقع لأي نشاط اخر لغير ما خصص له.



۷- لایؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفیذ الاعمال بل
 یجب على المستثمر معالجة تكل الاشغالات قبل البدء في تنفیذ
 النشاط وعلى حسابة الخاص والبلدیة غیر ملزمة بذلك.

- المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانية توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم العطاء للمنافسة
- ٩- يلتزم المستثمر بعد انتهاء العلاقة التعاقدية في تسليم الموقع أن
 يكون خالي من الشوائب ويثبت ذلك في محضر موقع من طرفي
 العلاقة.
- ۱۰- یتم ارفاق شهادة تفید بإن النشاط ذات إثر بیئی منخفض من مکتب معتمد.

التوقيع الختم







١ //٥- نموذج العقد





رقم العقد اسم البلدية تاريخ العقد عقد تأجير الموافق / / إ نه في يوم فيما بين كل من : ١- اسم البلدية ومقرها ويمثلها في التوقيع على هذا العقد يطفته طرف أول العنوان: فاكس: هاتف: المنطقة: ص.ب: الرمز البريدى: البريد الإليكترونم: ٢- اسم المستثمر: شركة / مؤسسة: سجل تجاری رقم: صادر من بتاریخ / وىمثلها: ىصفتە: بالتفويض رقم: وينوب عنه في التوقيع : طرف ثانی العنوان: فاكس: هاتف: المنطقة: ص.ب: الرمز البريدي: البريد الإليكتروني:



رقــــــــــــــــــــــــــــــــ	المنتهية بخطاب .	بناء على الإجراءات ا
ي بقبـول الطلـب المقـدم مـن	/ / القاض	في
ة بياناته، فقد اتفق الطرفان	مار العقار الموضد	الطرف الثاني لاستثد
		على ما يلى :

المـــــادة : تعريف لمفردات العقد.

الموقع : هي الأرض المملوكة للأمانــة والمحــددة

أماكنها في هذا العقد.

العقار : هــو الأرض الموضحة بياناتهـا أدنــاه في

وصف العقار.

المشروع : هو المنطقة الصناعية المـراد تطويرهــا

مــن قبــل المســتثمر عـــلم الموقـــع

المحددة بياناته كما هو موضح أدناه.

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية

ولهــا علاقــة بالمشرــوع مــن الناحيــة التنظيميــة، أو الرقابيــة، أو الفنيــة، أو التـــي تقـــدم الخـــدمات الأساســـية

للمشروع.

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممـة ومفسرـة لبعضـها الـبعض وهــــى تشكل مستندات العقد:

١- كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.

٢- نموذج العطاء المقدم من الطرف الثانم.



٣- الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.

المراسلات المتبادلة بين الطرفين فى مرحلتى تقديم العطاءات
 وقبــول العــرض والتـــى اتفــق الطرفــان عــلى اعتبارهــا ضــمن
 مستندات العقد.

المــادة الثالثـــة : وصف العقار بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: نوع العقار: - موقع العقار: - المنطقة - حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) شمالا: بطول مترا بطول جنوبا: مترا ■ شرقا: بطول مترا بطول غربا: مترا مساحة العقار: (المساحة الإجمالية:(

الغرض من العقد

المــادة الرابعـــة :



الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لتطوير منطقة صناعية، ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

المــادة الخامســة : مدة العقد مــدة العقــد () () تبــدأ مــن تــاريخ تســلم المســتثمر للعقــار مــن البلديــة، بموجــب محضرــ تســليم موقــع مــن الطرفين خلال شهر علم الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المـادة السادسـة : فترة التجهيز والإنشاء يعطم المستثمر فترة () () للتجهيـز والإنشاء، وهم تعادل ١٠% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهم فترة زمنية غير مدفوعة الأحرة.

المــادة الســابعة : الإيجار السنوب

الإيجار السنوب للعقار ريال (

ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أمــا أجور السنوات التالية، فيتم سدادها فى بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المــادة الثامنـــة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثانب المستثمر بموجب هذا العقد بما يلب :

الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات
 الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

٢- تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.



- ٣- تــوفير وســائل الأمــن والســـلامة اللازمــة لحمايــة الأشــخاص
 والممتلكــات الخاصــة والعامــة حســب تعلــيمات الجهــات ذات
 العلاقة.
- ٥- الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- 1- الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات
 أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧- سـداد الرسـوم والضرـائب المتعلقـة بإنشـاء وتشـغيل المشرـوع
 وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٨- تشغيل وصيانة المشرـوع وفقـا للشرـوط والمواصـفات المحـددة
 من البلدية ومن الحهات ذات العلاقة.
 - ٩- سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المــادة التاســعة : الرقابة على تنفيذ العقد للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق فى الرقابـة عـلى المشرـوع فى أى وقـت خـلال مـدة العقـد. ويلتـزم الطـرف الثـانى بجميـع تعلـيمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المــادة العــاشرة: الالتزام بالنشاط المحدد لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد فم المادة الرابعة من هذا العقد.



المادة الحادية عشر التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

المادة الثانيـة عشرـ الغرامات والجزاءات

في حالـة حـدوث مخالفـات مـن المسـتثمر تطبـق عليـه الغرامـات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عـن المخالفـات البلديـة العـادرة بقـرار مجلـس الـوزراء رقـم ۲۱۸ في۲۲/۸/۱۲هــ والتعمـيم الوزاري رقم ۶/۵۳۱۷ و ف في ۱۶۲۳/۱/۲۵هــ ويحق للبلديـة تقـدير الغرامة التـي تتناسـب مـع حجـم المخالفـة، لمـا لم يـرد منهـا بلائحـة الغرامات والجزاءات.

المادة الثالثـة عشرـ فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حـق البلديـة في الرجـوع إلى المسـتثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- ا- إذا تـأخر المسـتثمر عـن البـدء فى التنفيـذ خـلال فـترة التجهيـز
 والإنشاء المسموح بها.
- ٣- إذا تأخر فى تسديد الأجرة عن المدة المحددة لـ عد إنـ ذاره،
 ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريـق
 مباشر أو غير مباشر في رشـوة أحـد مـوظفي البلديـة للحصـول
 على العقد.



آدا توف المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته
 بطلب للاستمرار فى تنفيذ العقد.

المـادة الرابعــة عشر_ : إلغاء العقد

يجــوز للبلديــة بعــد موافقـة وزيــر الشــئون البلديــة والقرويــة إلغــاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصــلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المستثمر بأن تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق للبلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضرـ تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يـرد فيـه نـص فَى هـذا العقد تسرـى أحكـام لائحـة التصرـف بالعقـارات البلديــة الصـادرة بـالأمر السـامى رقــم ٣/ب/٣٨٣١٣ فَى ١٤٢٣/٩/٢٣ هـ

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنـود هـذا العقـد فإن ديـوان المظـالم هـو الجهـة المختصـة بالفصـل فيـه بموجـب المـادة



الثالثـة عشرـ مـن التعلـيمات التنفيذيـة للائحـة التصرـف بالعقـارات البلديـة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ١٤٢٦/١٢/٢٤هــ.

الصادره بالفرار الوراري رقم ۱۷۱ ۷۳ في ۱/۱۲/۲۶هـ.
المــادة الثامنــة عشرــ : شروط أخرى
الشروط الخاصة
المـادة التاسـعة عشرـ : يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هـو العنـوان الـذـى
يمكن للطرف الأول أن يرسل عليـه المراسـلات والمكاتبـات إلى الطـرف
الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قـد اسـتلمها بمجـرد
إرسالها إليـه عـلم العنـوان المـذكور، وفم حالـة تغيـيره يـتم إخطـار
الطرف الأول بخطاب مسجل.
والله ولم التوفيق،،،
حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسـخـة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.
الطرف الأول الثاني

كراسة شروط ومواصفات تطوير المناطق الصناعية